خطأ فاحش كذا قالوا ومرادهم ان اقامة الشد مقام
امين المخفف خطا لا انه في نفسه خطأ فانه في نفسه
لغة صحيحة بمعنى قاصدين ومنه قوله تعالى ولا
آمين البيت الحرام ثم انه يقولها الامام عندنا كما
يقولها المقتدي وقال مالك لا يقولها الامام ويخفيها
خلافا للشافعي في الجهرية ولو سمع من الامام ولا
الضالين في صلاة المخافتة قيل يؤمن واحتج مالك
بقوله صلى الله عليه وسلم اذا قال الامام ولا الضالين
فقولوا امين فانه قسم الاذكار والقسمة تقطع الشركة
قلنا نعم الا انها تركت هنا لما قال في اخره فان الامام
يقولها والملائكة يقولون فمن وافق تامينه تامين
الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه والمراد من الموافقة
هي الموافقة من حيث الاخلاص لا الموافقة في التلفظ
بها في وقت واحد قاله حافظ الدين النسفي والسابعي
بقوله صلى الله عليه وسلم اذا امن الامام فامنوا فانه

يدل على انه يجهر لانه علق تامينهم بتامينه وروي
وايل عن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قرا ولا الضا لين
قال امين يرفع بها صوته ولنا ما روي عن ابن
مسعود رضي الله عنه اربع يخفيهن الامام التعوذ
والتسمية وامين وربنا لك الحمد ولانه ذكر
ودعاء فكان اخفاؤها اولى لقوله تعالى ادعوا ربكم
تضرعا وخفية وقوله صلى الله عليه وسلم خير الذكر
الخفي وخير الرزق ما يكفي وموضع التامين معلوم
وهو ما بعد ولا الضالين فلا حاجة الى سماع تامين
الامام وحديث وايل طعنه ابرهيم النخعي قوله
والتسميع وهو ان يقول اذا رفع راسه من الركوع
سمع الله لمن حمده ومعناه اجاب الله دعاءه وقبله
كما يقول سمع الامير كلام زيد اي تلقاه بالقبول
ثم ان الامام ياتي بالتسميع بالاتفاق والكلام في انه
هل يكتفي به فعند ابي حنيفة رضي الله عنه يكتفي به

لين